ـ وحق سلطة الوصاية في الحلول محل السلطة المحلية ٠

**ثالثا ـ** واللامركزية الادارية نوعـان : ـ

١ ـ **اللامركزية الاقليمية او المحلية** ٠ وتسمى كذلك الادارة المحلية او الحكم المحلي ٠ وهي تقضي بمنح الاقاليم في الدولة الشخصية المعنويـة وسلطة الاشراف على المرافق المحلية ٠ ويشترط لقيام هذه اللامركزيـة : ان يكـون للمجموعة المحلية شؤون خاصة بها ، وان تدير هذه المجموعة شؤونها بنفسها ، وان لا تخضع اجهزتها لرقابة صارمة من قبـل السلطة المركزية (٤) ٠

٢ ـ **واللامركزية المرفقية** ، او المصلحية ، او التقنية ٠ وهـي لا مركزيـة المصالح ، او اللامركزية في المصالح ٠ وغايتها انشاء مؤسسات عامة ، وطنية كانت ام اقليمية ، ومنحها الشخصية المعـنوية وقدرا من الاستقـلال الاداري والمالي ، مما يسمح لها بادارة شؤونها بنفسها دون تدخـل السلطة المركزية ، ولكن ضمن اطار الرقابة الادارية ٠ وابرز صورة لهذا النوع من اللامركزيـة في النظام اللبناني هي المؤسسات العامة والمصالح المستقلة ألتي أرسى قواعدها المرسوم الاشتراعي رقم ١٥٠ ، الصادر في ١٩٥٩/٦/١٢ ٠ وعلى سبيل المثال نذكر : الجامعة اللبنانية ، والمجلس الوطني للبحوث العلمية ، والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني ، ومصلحـة كهرباء لبنان ٠

وتعتبر اللامركزية المرفقية شكلا من اشكال التنظيم الاداري ٠ وانشاؤهـا يحتاج الى نص قانوني ٠ وهي تتمتع بالشخصية المعنوية ، وتستهدف تحقيـق المصالح العـام ، وتباشر اعـمالها تحت مراقبة الاجهزة المركزية ٠

**رابعا ـ** واللامركزية تنطوي على محاسن عديدة ٠ ولهذا يعتبرها البعـض من ضرورات الانظمة الديموقراطية ٠ وذلك لعـدة اسباب :

١ ـ لان واجبات الدولة وخدماتها قد تعـد
من العسير على الحكومة المركزية ان تقوم
ان الوزير اليوم لا يستطيـع وحده ان يع
لويس الرابع عشر ، فـي الماضي ، يع
الدولة ٠ ان حكام عصرنا قد اصبحو
يريدهم ان يكونوا : اختصاصيي عمو

٢ ـ لان اللامركزية تكفل قدرا
والمشروعات العـامة على مختلف ا